

الوسيط في المذهب

الرابع المحدث إذا أدخل يده في الإناء بعد غسل الوجه وكان قد نوى رفع الحدث صار الماء مستعملاً إذا انفصلت اليد من الماء .
فطريقة أن يقصد الاغتراق والتنحية حتى لا يصير مستعملاً فإن غفل عن نية رفع الحدث وعن قصد الاغتراق فالمشهور أنه يصير مستعملاً